

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٣٢ لسنة ٢٠١٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / أحمد صبحى أحمد حسين يوسف - وآخرهم السيد / عمرو صلاح محمد السيد صالح) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٤/٧/٢٠١٧

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

بيان

باسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلل
الأمريكية	١٩٨٩/٥/١ المنوفية	السيد/ أحمد صبحى أحمد حسين يوسف	١
»	١٩٨٨/١٠/١ البحيرة	السيد/ أحمد جمال عبد السلام سعد عبد السيد	٢
»	١٩٩٠/٤/٣ الجسيمة	السيد/ عبد الرحمن عادل عبد الرحمن صادق	٣
»	١٩٩٦/٩/١٧ الغربية	السيد/ عبد الله جمال محمد فرج	٤
»	١٩٩٦/٧/٣١ أمريكا	السيد/ سعيد أشرف صلاح الدين ناصف	٥
»	١٩٩٨/٢/٤ المنيا	السيد/ ماريو مدحت فتحى خليل	٦
»	١٩٩٥/٨/١ الجسيمة	السيد/ إبراهيم مصطفى عثمان على بدران	٧
»	١٩٩٧/٧/٢٢ أمريكا	السيد/ كريم محمد ضياء سيد سليم	٨
الكندية	١٩٨٩/٢/٥ القساهرة	السيد/ أحمد فؤاد زكريا توكل	٩
»	١٩٩٣/٣/١ الإسكندرية	السيد/ مهاب مدحت حسين حاتم حسين	١٠
»	١٩٦٧/١/١٦ الإسكندرية	السيد/ مدحت حسين حاتم حسين	١١
»	١٩٩٨/٨/١٦ القساهرة	السيد/ على محمود شريف عادل عبد الباقي	١٢
»	١٩٦٧/٢/١٥ القساهرة	السيدة/ منال محمد فكرى صبحى توكل	١٣
البريطانية	١٩٩٢/٩/١٩ الشرقية	السيد/ أحمد محمد عاطف يحيى طه	١٤
انتجوا بربودا	١٩٦٧/٩/٢٠ القساهرة	السيد/ مدحت أحمد عبد العال محمد كشك	١٥
العراقية	١٩٩٦/٢/٢٢ العراق	السيد/ محمد حسن عبد الجليل عبد الخالق	١٦
اللبنانية	١٩٩٥/٤/١٣ لبنان	السيد/ شادى صالح أحمد صالح سمية	١٧
جرينادا	١٩٦٢/١٢/١٩ الشرقية	السيد/ صبرى محمد عطية على الشاهد	١٨
غينيا بيساو	١٩٩٤/٤/٥ الكويت	السيد/ أحمد مجدى محمد فكرى زاهد الجبلى	١٩
الأسترالية	١٩٩٠/٧/٢٩ البحيرة	السيد/ محمود على رازم حامد شاكر محمد إبراهيم	٢٠
الهولندية	١٩٨٥/٢/١ القساهرة	السيد/ عمرو صلاح محمد السيد صالح	٢١